خاتم النبيين صلوات الله عليه وآله تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على آلائه والصلوة على اشرف انبيائه واوليائه وبعد
فيقول احوج الخلق الى رحمة ربه الغني محمد المشتهر ببهاء الدين العاملي
وفقه الله للعمل في يومه لغده قبل ان يخرج الامر من يده هذه رسالة
اثنى عشرية تتلو عليك مناسك حج التمتع على نهج قريب اثنى عشري
واسلوب غريب عبقري جعلتها على منوال رسالتي الاثنى عشرية
في الصلوة اليومية راجيا من الله ان ينفع بها الطالبين وان يجعلها
من احسن الذخاير ليوم الدين فاقول وبالله التوفيق شرايط وجوب
الحج اثنى عشر الاول البلوغ قبل التلبس به او بعده قبل احد الوقوفين
الثاني العقل كذلك ويراعى في الدوري سعة وقت الافاقة للافعال
الثالث الحرية التامة كذلك الرابع التمكن من ضروري المأكل والمشرب
والملبس والكن ذهابا وايابا الى حلة وان لم يكن له بها اهل ولا
ملك بالملك او المبذول مع الوثوق والشيخ اوجب على من حج بالمبذول
اعادته اذا ايسر الخامس التمكن من الراحلة رجلا او سرجا على حسب

حاله او محمل او محفه مع الحاجه كامن السادس التمكن من مؤنته ولعيى النفقه

الى رجوعه ولو ببذل كاسبق السابع زيادة ما يستطيع به عن داره وخادمه

ودابته بحسب حاله ودينه ان كان مؤجلا واجرة المحرم ان احتاجت اليه

وفيما يحتاج اليه من كتب العلم وثياب التجمل نظر الثامن الصحة من المرض

المانع التاسع عدم العضب بشيخوخة مانعا وقطع عضو مثلا العاشر

ظن امن الطريق على النفس والمال ولو بدفع مال لمن يخافه لا بظن الظفر

ان قاتل الحادى عشر ظن المرأة الامن على بضعها وما بحكمه فان انكره

الزوج قدم قول من يشهد له الحال او البينه وبدونهما فى لها مع اليمين

على اشكال الثانى عشر عدم ضيق الوقت بحيث يحتاج فى قطع المسافة

الى سير عنيف لا يتحمل مثله عادة فصل اول مناسك المتمتع احرام العمرة

ومستحباته المتقدمه عليه اثنى عشر الاول توفير شعر الراس من اول

ذى القعدة وتاكد عند هلال ذى الحجة الثانى توفير شعر اللحية الثالث

ازالة الشعر الابطين الرابع ازالة شعر العانة الخامس تقليم الاظفار

السادس الاخذ من الشارب السابع الاطلاء بالنورة من اسفل الرقبة

فنازلا وان قرب عهده بها الثامن الغسل واوجبه ابن ابى عقيل

فعلى ما قيد الكل بها فى الحجة
قدر ليس على الذهاب على طريق
فلو يمكن من الذهاب من الراحلة والمحمل
التحريم يعتبر التمكن من اجرة
والمحفه بل انما يعتبر التمكن من اجرة
السفينه لا غير ولو تساويا تخير
ولو تفاوتا اعتبر الاقل منه

ملك الشرط باستتباع ثمنها فلو كانت
كثيرة القيمة ككتب المذهب
نفيسة القيمة وامكن بيعها
الجيدة الخط وامكن بيعها فهل
يستبدل بما هو ببعض ثمنها فهل
يجب عليه ذكر الفاضل نعم على تردد
منه

... ينفرد باستحباب
ما يشرع بالنبيه ... الناسخ
الا ما شيخ وجماعه ... قيل
العدم النص ... بالالات وقيل
بشرعيته لانتظامه فى سلك ... بلفظه
تراب لم يكن بعيدا منه

ووقته يوم الاحرام ويقدمه خائف الاعواز في اقرب اوقات امكانه اليه و
يجزى غسل النهار للاحرام في اي جزء من يومه وغسل الليل لما في اي جزء
من ليله مالم يتخلل حدث فينتقض التاسع مسح الاظفار بالماء لو
تخلل قلمها بين الغسل وبينه العاشر اعادة الغسل لو اكل او تطيب
او لبس ما يحرم على المحرم الحادي عشر صلوة الاحرام وهي ست ركعات
واربع او اثنتان بالجحد في الاولى والتوحيد في الثانية الثاني عشر الا
عقبه بالماثور فصل واجبات الاحرام اثنى عشر الاول النية المعينة
لكونه احرام عمرة او حج بالاصالة او بالنيابة لنفسه او غيره اداء او قضاء
الثاني نزع الرجل المخيط الثالث لبس ثوبي الاحرام ان يتزر باحدهما
ويرتدي او يتوشح بالاخر الرابع مقارنتهما لاول جزء من التلبيات
الاربع الخامس نية التلبيات السادس الاستدامة الحكمية للنيتين الى
اخر الفعلين السابع التلفظ بالتلبيات الاربع والاخرس يعقد بها
قلبه ويحرك لسانه ويشير باصبعه الثامن وقوع الاحرام من احد
المواقيت الستة ان كان للعمرة في مكة وان كان للحج التاسع ترك
الانواع الاثنى عشر الاتية العاشر عدم القبض على الانف من الرائحة

الكراهة الحادي عشر كون ثوبي الاحرام غير حرير ولا منه حبين ولا مشقين
ولا من جلد غير الماكول او صوفه او شعره او وبره الثاني عشر كونهما لما
من النجاسات الغير المعفو فصل محرمات الاحرام اثنى عشر نوعا الاول
مايتعلق بصيد البر حيازة وذبحا واكلا ودلالة واشارة وتسببا ولو
باعارة صلاح ونحوه والمراد به كل حيوان محلل ممتنع بالاصالة والاسد
والثعلب والذئب والضب واليربوع والقنفذ والعضاير والزنبور
ويجوز صيد الماء وهو ما يبيض ويفرخ فيه فالبط والاوز بريان الثاني
ما يتعلق بالنساء من الجماع والتقبيل واللمس والنظر بشهوة والعقد عليهن
والشهادة عليه واقامتها وان تحملها محلا ويلحق بالجماع الاستمناء الثالث
ما يتعلق بالطيب من الشم والسعوط والاكل والاطلاء والحقنة والمراد
به ذو الرائحة الطيبة المتخذ للشم عرفا سواء كان حيوانيا كالمسك والعنبر
او نباتيا كالصندل والعود وفي النباتات الرطبة كالورد والبنفسج نظر
ويلحق بالتطيب التدهن ولو بغير المطيب واستثنى من الطيب شم خلوق
الكعبة والعطر في المسعى الرابع ما يتعلق باللباس والزينة وهو لبس
الرجل المخيط وما يحكمه كاللبد والدرع والمزرور والمخلل والمعقود

قد ورد في الروايات الزجر عن قتل كل ما يؤذي من
الحيوانات في الحرم على الاطلاق وفي غيره على المحرم

سوى الازار ولبسه الخاتم للزينة والتدوح وما يستر ظهر القدم كلا او
بعضا الا ما لا بد منه كشراك النعل ولبس المرأة ما لم تعتد من الحلى ومطلقا
للزينة واظهار معتادها للزوج او المحارم وتغطيتها الوجه ولو بعضه
بنقاب ونحوه والحنا للزينة والاكتحال بالسواد وكذا الرجل فيهما الخامس
تغطية الراس للرجل كلا او بعضا ولو بالطين او الحناء او الارتماس او حمل
شئ واستثنى عصام القربة وما يستره الوسادة واليد السادس تظليله
بما فوق راسه سايرا الا بما من احد جانبيه ولا نازلا واغتفر المرور تحت
المحمل السابع قلم الظفر كلا او بعضا الثامن ازالة الشعر من الراس والبدن
التاسع قتل هوام الجسد مباشرة وتسبيبا كالدواء ويجوز نقلها الى الا
والمساوى لا الادون ويباح قتل البرغوث على الاظهر وكذا القراد عنه
وعن بعيره والحلم عنه لا عن بعيره على الاظهر العاشر الجدال لغير اثبات
حق او نفى باطل وهو قول لا والله بلى والله والاظهر تقييده بما كان
على سبيل اليمين فلو قاله مع نفسه من غير مخاطب او معه حاكيا عن
غيره او ناهيا له عن قوله فلا تحريم الحادى عشر النظر فى المرآة للرجل
والمرأة الثانى اخراج الدم ولو بالسواك واستثنى حك وجه بحك الجرب

ولم نذكر الكذب والسباب وقطع غير المستثنى من شجر الحرم وحشيشه في محرمات

الاحرام كما فعله غيرنا لعدم اختصاصهما بالمحرم فصل مكروهات الاحرام

اثنى عشر الاول الكلام بغير ذكر الله تعالى وما في حكمه او لحاجة الثاني

تلبية المنادي الثالث الاغتسال للتبرد الرابع المسارعة الخامس شم

الفاكهة السادس الاستحمام السابع حلق راس المحل الثامن التظليل للنسا

التاسع دلك الجسد العاشر النوم على الفراش الغير الابيض الحادي عشر

غسل ثوبيه وان توسخا الا لنجاسة الثاني عشر كونهما معلمين او سودين

او مشبعين لغير السواد او من غير القطن او وسخين في الابتدا فصل فيما

يستحب فعله لدخول الحرم ومكة والمسجد الحرام وهو اثنى عشر الاول

الغسل لدخول الحرم الثاني الدعاء عند دخوله بالمنقول الثالث مضغ الاذخر

الرابع المشي حافيا الخامس حمل نعليه بيده السادس الغسل ثانيا لدخول

مكة من بئر ميمون او بئر عبد الصمد او فخ او غيرها السابع اعادته لو احدث في

الثامن الغسل ثالثا لدخول المسجد الحرام العاشر دخوله من باب بني شيبة

الحادي عشر الوقوف عند بابه قبل الدخول داعيا مصليا الثاني عشر

دخوله حافيا خاضعا خاشعا فصل اول المناسك بعد دخول المسجد الحرام

اي باب المسجد ... شيبة او غيره منه

بسم الله وبالله ومن الله وما شاء الله السلام على انبياء الله ورسله والسلام على رسول الله السلام على ابراهيم والحمد لله رب العالمين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته

الطواف و واجباتها ثنى عشر الاول الطهارة من الحدثين فى الطواف الواجب
ولو بالتيمم عند تعذر المائية اما المندوب فهى شرط صلوته لا غير الثانى
ازالة النجاسة عن الثوب والبدن وفى العفو عما يعفى عنه فى الصلوة منهما
ان جوزنا ادخالها مع عدم التعدى تردد الثالث سترها يجب سترها فى
الصلوة بحسب حال الطائف فى الذكورة والانوثة الرابع الختان للرجل الخامس
النية ملحوظا فيها نوع الحج مقارنة لاول جزء من الحجر الاسود حيث يمر عليه
بجميع بدنه مستدامة الحكم الى ان يختم الشوط السابع مما ابتداء به الاول وفى
جواز تفريقها على الاشواط نظر السادس جعل البيت على يساره السابع
ادخال الحجر فى الطواف الثامن دخوله بين البيت والمقام بمعنى حفظ النية
فى كل الجهات وان اختلف بالقرب والبعد التاسع المشى المعهود ان
اتى على الركوب فلا يجوز زحفا ولا حبوا ولا مهلا ولا جزءا ولا عرضا
ولا قهقرى وفى توسع الخطاء بما يشبه العدو نظر وكذا فى الركوب الخالف
للمعتاد كالانبطاح العاشر الخروج بجميع الجسد من البيت وشاذروانه
فلا يمس الجدار حال المشى بيده مثلا بل يقف حال المس ثم يخرج جميعا من الشاذ
روان ويمشى الحادى عشر الموالاة فى الطواف بين الاشواط الاربعة الاول

اما الثلثة الاخيرة فيجوز تفريقها وقطعها لصلوة فريضة او نافلة يخاف فوتها او السعي في حاجة له او لغيره من المؤمنين او لدخول البيت ويجب حفظ موضع القطع ليكمل منه بعد العود حذرا من الزيادة والنقصان الثاني عشر الركعتان خلف المقام او احد جانبيه ويتخير فيهما بين الجهر والاخفات ومحل ركعتي الطواف المندوب اين شاء من المسجد الحرام فصل في مستحبات الطواف وهي اثنى عشر الاول المبادرة به عند دخول المسجد فانه تحيته الا ان يدخله وقد دخل فريضة او يخاف فوت الجماعة فيؤخره عنهما ويلحق بهما الشيخ مخوف فوت صلوة الليل من ركعتي الفجر الثاني استقبال الحجر في ابتدائه داعيا بالماثور رافعا يديه الثالث تقبيله في كل شوط ولو منعه زحام استلمه بيده ثم قبلها الرابع وضع الخد عليه كذلك واقله والسابع الخامس استلام الاركان كلها سيما اليماني والعراقي السادس تقبيلها السابع الاقتصاد في المشي بتقصير الخطا ففي كل خطوة ستة الاف حسنة الثامن التداني من الشاذروان وان قلت به الخطاء التاسع ايثار المشي فيه على الركوب العاشر الدعاء بالماثور في اثنائه الحادي عشر وقوعه فيما احرم فيه من الثياب الثاني عشر التزام المستجار في الشوط السابع باسطا يديه

وهو اللهم ان البيت بيتك ... في مقامي هذا فاورد ... ان تقبل توبتي وان تجاوز عن خطيئتي وتضع عني وزري الحمد لله الذي بلغني بيته الحرام اللهم اني اشهد ان هذا بيتك الحرام الذي جعلته مثابة للناس وامنا مباركا وهدى للعالمين اللهم اني عبدك والبلد بلدك والبيت بيتك جئت اطلب رحمتك وادوم طاعتك مطيعا لامرك راضيا بقدرك اسئلك مسئلة المضطر اليك الخائف لعقوبتك اللهم افتح لي ابواب رحمتك واستعملني بطاعتك ومرضاتك منه

على حايط ملصقا بطنه وخده به عادا ذنبه مستغفرا منه داعيا با
الماثور فصل فاذا فرغ مما يتعلق بالطواف توجه الى السعي بين الصفا
والمروة وواجباته اثنى عشر الاول نية الاشواط السبعة ملحوظا فيها
نوع الحج والاشكال في افراد كل شوط بنية كما مر في الطواف الثاني مقارنتها
لابتداء قطع المسافة بينهما عقيب الصاق عقبيه بالصفا اوصعوده عليه
الثالث استدامتها حكما الى الفراغ الرابع الذهاب من الطريق المعهود
لامن المسجد مثلا الخامس استقبال ماهو ساير اليه فلا يجزي العرضي
والقهقري السادس قطع كل المسافة بين الصفا والمروة بحيث لايبقى شيء
ولو قليلا السابع عدم الزيادة على الاشواط السبعة والنقصان عنها
من الصفا الى المروة شوط وبالعكس آخر ولو اجزا سعي من عدهما
واحدا الثامن الابتداء بالصفا التاسع الختم بالمروة العاشر الموالات
كما مر في الطواف الحادي عشر عدم تاخيره عن يوم الطواف الثاني عشر
وتقدمه عليه فصل مستحبات السعي اثنى عشر الاول التعجيل به عقيب
الطواف الثاني الطهارة من الحدثين بل قيل بوجوبها الثالث ازالة
النجاسة عن الثوب والبدن الرابع الخروج الى الصفا من الباب المقابل

للحجر الاسود الخامس السعي راجلا السادس الدعاء في خلاله بالماثور
السابع تواليه من دون جلوس وقطع لغير العبادة الثامن قطعه لصلوة
الفريضة المتسع وقتها التاسع الصعود على الصفا العاشر الوقوف
عليه بقدر قراءة سورة البقرة بتأنٍ مستقبلا للركن العراقي حامدا
مكبرا مسبحا مصليا الحادي عشر قول لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل
شيء قدير ثلثا او سبعا الثاني عشر الهرولة بين المنارة وزقاق العطارين
ويجب بعد الفراغ من السعي التقصير من شعره او ظفره بمكة وجوبا وعلى المروة
استحبابا والتقصير نسك براسه فينوي به كباقي المناسك ولا يجزي الحلق
عنه وبه يحل من احرام عمرة التمتع فيحل له كلما يحل للمحل حتى المواقعة
فصل اذا احل من العمرة اشتغل باحرام الحج واحكامه كاحكام احرام
العمرة وافضل اوقاته عند الزوال يوم التروية وافضل امكنته المقام او
الحجر تحت الميزاب فاذا احرم توجه الى عرفه وواجبات الوقوف بها اثنى عشر
الاول النية ملاحظا فيها نوع الحج الثاني الكون بها وان كان على سبيل
المرور بين حديها راكبا وماشيا والركن مسمى الكون الثالث مقارنة

فيه اشارة الى ضعف ما يقال
من وجوب طواف النساء في العمرة
فان الرواية التي قد يظن دلالتها
عليه ضعيفة ودلالتها غير صريحة
والروايات الصحيحة الصريحة ناطقة
بخلافها منه

النية للكون مبتداء او مستدامًا الرابع استدامتها حكمًا الى اخره الخامس

ابتداء الكون مع النية من الزوال السادس انتهاء الكون بغروب الشمس

السابع وقوعه فى تاسع ذى الحجة الثامن وقوعه حال الاحرام بالحج التاسع

ترك استيعاب الوقت بالنوم العاشر التحفظ من السكر فى جزء منه

ووجوب ذلك لنفسه لا لينافى وجوبه لغيره الحادى عشر التحفظ من الاغماء

كذلك الثانى عشر مستمر الوقوف ليلة فجر يوم النحر لمن تعذر وقوفه نهارًا

فصل مستحبات الوقوف بعرفة اثنى عشر الاول وقته بعد تحقق الزوال

فنية الوقوف قبله والاولى عدم التاخيه عنها الثانى الطهارة من الحدث

الثالث ضرب الخباء بنمرة وهى احد حدود عرفة التى لا يجزى الوقوف

بها الرابع الوقوف بالسفح فى ميسرة الجبل قريبًا منه ولو لحظة ولو مارًا

الخامس البروز تحت السماء من دون حايل السادس الجمع بين الظهرين

باذان واقامتين السابع قرائة عشر من اول البقرة ثم التوحيد ثلثًا ثم اية

الكرسى واية السخرة والمعوذتين ثم يحمد الله على نعمه ويعدد ما حضره منها

الثامن احضار القلب وعدم شغل الشيء من امور الدنيا التاسع الدعا

المأثور كدعاء الصحيفة وغيره العاشر الاكثار من التكبير والتحميد

والتهليل والتسبيح والاستغفار والدعاء وقيل بوجوب الثلثة الاخيرة الحادى
عشر عدم الجلوس بل يقف مستقبلا القبلة الثانى عشر تعداد الذنوب
باكيا او متباكيا فصل اذا غربت الشمس يتوجه من عرفة الى المشعر الحرام
للوقوف به ومستحباته اثنى عشر الاول الدعاء حال التوجه بالماثور
مع الاستغفار وسؤال العتق من النار الثانى الاقتصاد فى السير بالسكينة
والوقار الثالث المضى من طريق المازمين الرابع الدعاء بالماثور اذا بلغ
الكثيب الاحمر يمين الطريق قريبا من المشعر الخامس النزول الوادى عن يمين
الطريق قريبا من المشعر السادس تاخير العشائين الى الوصول الى المشعر
السابع الصلوة فيه قبل حط رحله الثامن الجمع بين العشائين باذان
واقامتين التاسع صلوة نافلة المغرب بعدها لا بينهما العاشر الغسل
الحادى عشر احياء تلك الليلة بالذكر والتلاوة والدعاء الثانى عشر
الكون فيها على الطهارة من الحدثين فصل واجبات الوقوف بالمشعر الحرام
اثنى عشر الاول النية المشتملة على مشخصات الحج كما مر الثانى الكون
به على قياس ما مر فى الوقوف بعرفة الثالث مقارنة النية للكون فيه
الرابع استدامتها حكما الى اخره الخامس المبيت به على الاظهر السادس

وهو اللهم ارحم موقفى وزد فى عملى وسلم لى دينى وتقبل مناسكى منه

وهو اللهم لا تجعله آخر العهد من هذا الموقف وارزقنيه من قابل ابدا ما ابقيتنى واقلبنى اليوم مفلحا منجحا مستجابا لى مرحوما مغفورا لى بافضل ما ينقلب به اليوم احد من وفدك وحجاج بيتك واجعلنى اليوم من اكرم وفدك عليك واعطنى افضل ما اعطيت احدا منهم من الخير والبركة والرحمة والرضوان والمغفرة وبارك لى فيما ارجع اليه من اهل او مال او قليل او كثير وبارك لهم فى منه

ابتداء الوقوف بطلوع الفجر فيتوى الوقوف عند ان لم يكن نواه عند المبيت السابع استدامة بطلوع الشمس الثامن كونه في يوم النحر التاسع كونه حال الاحرام بالحج العاشر ترك استيعاب الوقت بالنوم الحادي عشر التحفظ من الشك والاغماء في جزء منه كما مر في وقوف عرفة الثاني عشر ذكر الله تعالى على قول لقوله سبحانه فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام فصل فاذا طلعت الشمس افاض من المشعر الحرام الى منى لرمي جمرة العقبة واما رمي الجمار الثلث فبعد العود اليها ثانيا وواجبات الرمي اثنى عشر الاول النية مشتملة على ما مر مخصصاته بالحج الثاني مقارنتها الاول الرمي الثالث الاستدامة حكما الى الفراغ الرابع اصابة الجمرة بكل حصاة الخامس ايصالها بما يسمى رميا السادس تلاحقها فلو دفعها في الدفعة يقع واحدة لا غير السابع كونها حرمية الثامن كونها ابكارا التاسع كونها مما يطلق على كل منها اسم الحصاة فلا يجزئ الصغيرة العاشر دفعها الجمرة العقبة يوم النحر ما بين طلوع الشمس الى غروبها الحادي عشر رمي الجمار الثلث في ايام التشريق الثاني عشر مباشرته بنفسه من دون نشر ثيابه ابتداء الى او في اثناء المسافة فصل مستحبات الرمي

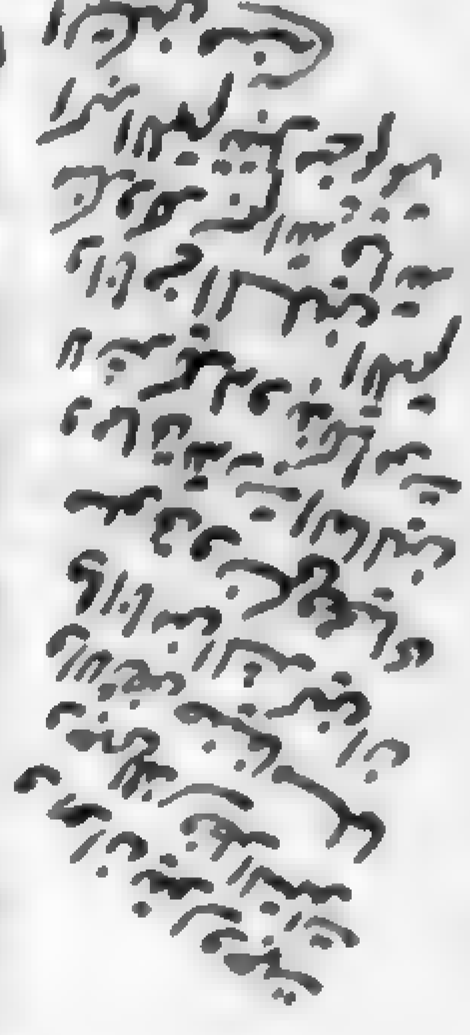
اثنى عشر الاول الطهارة من الحدثين واوجبها المفيد والمرتضى وابن الجنيد
الثانى الرمى غير راكب الثالث الدعاء فى حال الرمى وقبله الرابع اتصاف
الحصيات بكونها برشا ملتقطة منقطة رخوة بقدر الانملة كحلية جميعه
طاهرة مغسولة الخامس التكبير مع كل حصاة السادس الرمى خذفا السابع
رمى جمرة العقبة مستقبلا لها مستدبر القبلة التاسع التباعد عن الجمرة
بعشرة اذرع الى خمسة عشر العاشر تعجيل الرمى يوم النحر اما فى الايام الاخر
فعند الزوال الحادى عشر الوقوف بعد الفراغ من رمى الجمرة الاولى عن يسار
الطريق مستقبل القبلة حامدا مثنيا مصليا على النبى صلى الله عليه وآله
ثم يتقدم قليلا ويدعو ويسال الله القبول وكذا بعد رمى الجمرة الثانية
واما جمرة العقبة فلا وقوف بعد رميها الثانى عشر الدعاء بالماثور
اذا رجع من الرمى الى منزله فصل فاذا فرغ من الرمى توجه الى ذبح الهدى
او نحره وواجباته اثنى عشر الاول النية ملحوظا فيها نوع الحج الثانى
مقارنتها للذبح الثالث استدامتها الى تمامه الرابع كون مكانه منى
الخامس كون زمانه العيد السادس توسطه بين الرمى والحلق السابع
كون الهدى من النعم الثامن كونه ثنيا وهو من البقر ما دخل فى السنة

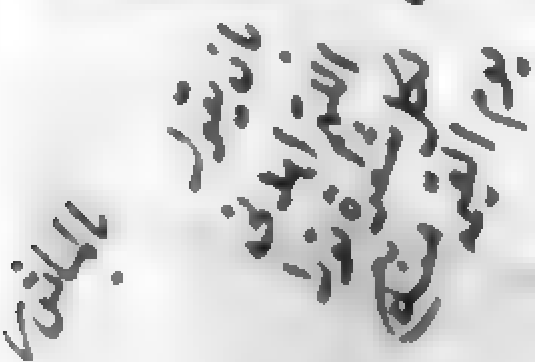
اما الدعاء قبل الرمى بان يقول اللهم هؤلاء حصياتى فاحصهن لى وارفعهن فى عملى واما الدعاء حال الرمى بان يقول مع كل حصاة اللهم ادحر عنى الشيطان اللهم تصديقا بكتابك وعلى سنة نبيك اللهم اجعله حجا مبرورا وعملا مقبولا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا منه

وفى الخذف اقوال اربعة فقيل توضع الحصاة على ظفر الابهام وقيل على بطنها ومع التقدير فقيل الدفع بالسبابة وقيل بالوسطى منه

اللهم بك وثقت وعليك توكلت فنعم الرب ونعم المولى ونعم النصير منه

الثامنة ومن الابل في السادسة التاسع كونه تاما اى فيه عور ولا عرج
ولا عجف ولا جرب ولا مريضا ولا مقطوع الاذن ولا مكسور القرن الداخل
ولا خصيا العاشر عدم الشركة فيه وان كان الحج مستحبا لوجوبه بالشروع
الحادى عشر صرف بعضه فى الصدقة وبعضه فى الهدية وبعضه فى الاكل
الثانى عشر صرف ذلك فى منى لا غيرها فصل مستحبات الذبح اثنى عشر
الاول ان يكون الهدى سمينا زيادة على ما يخرج به من العجف الثانى
ان يكون مما عرف به الثالث انثى ثنية ان كان من الابل او البقر الرابع
ذكر ثنية ان كان من الضان او المعز الخامس كونه ينظر ويمشى ويبرك
فى سواد السادس مباشرة الذبح بنفسه من دون استنابة وان جازت
اختيارا السابع جعل يده مع يد النايب ان استناب فيه الثامن نحر
الابل بل قائمة التاسع جعلها صواف ان صفا ان كثرت العاشر الدعا
بالماثور عند النحر او الذبح الحادى عشر ربط يديها بين الخف والركبة
الثانى عشر طعنها من الجانب الايمن فصل اذا فرغ مما يتعلق بالهدى
وجب على الرجل مسمى الحلق ناويا كسائر المناسك والمراة تقصر
ناوية ومستحبات الحلق اثنى عشر الاول التسمية الثانى الدعاء





بالمائة الثالث الابتداء من الجانب الايمن من الناصية الرابع استقبال

القبلة الخامس استيعاب الراس الى العظمين المقابلين لوتدي الاذنين

السادس استدامة النية الى ان يكمل الاستيعاب تحصيلا للفضل السابع

امرار من لا شعر له الموسى على راسه الثامن امراره بعد الذبح لمن حلق قبله

التاسع تقليم الاظفار بعده العاشر الاخذ من الشارب كذلك الحادى

عشر دفع الشعر بمنى الثاني عشر بعثه اليها لمن في بها ان حلقه بغيرها

حليله منهما لعذر فصل اذا فرغ من مناسك منى الثلث وجب العود

الى مكة لطواف الحج وركعتيه ثم السعى ثم طواف النساء وركعتيه وكيفيتهما

في الواجبات والمستحبات كما مر فاذا فرغ منهما وجب العود الى منى لرمى

الجمار الثلث على الترتيب ومبيت ليالى التشريق الثلث ومن اتقى في

احرامه الصيد والنساء جاز له ترك مبيت الثالثة الا ان يدخل الغروب

عليه بمنى فيجب فصل يستحب العود الى مكة لطواف الوداع من ايام ذى

دخل لها كما مر ودخول الكعبة زادها الله شرفا ومستحبات دخولها

اثنى عشر الاول الغسل الثاني الاخذ بحلقتي الباب عند الدخول

الثالث الدخول حافيا الرابع السكينة والوقار الخامس الخضوع

يبدء بالاولى ثم الوسطى ثم جمرة العقبة ولو عكس اعاد الوسطى وجمرة العقبة مستم

والخشوع السادس احضار القلب السابع قصد الرخامة الحمراء بين الاسطوانتين
اللتين يليان الباب الثامن الصلوة عليها ركعتين التاسع الصلوة في الزوايا
الاربع في كل زاوية ركعتين العاشر القيام بين الركن العراقي واليماني
رافعا يديه بالدعاء وكذا في اليماني ثم الغربي ثم الركنين الاخرين الحادي
عشر العود بعد ذلك الى الرخامة الحمراء الثاني عشر الوقوف عليها رافعا
راسه الى السماء مطيلا للدعاء فاذا خرج من الكعبة كبر ثلاثا عند
خروجه وصلى ركعتين عن يمين الباب فصل المستحبات في وداع الكعبة
اثني عشر الاول طواف الوداع بآدابه كاملة وليس فيه اضطباع الثاني
وداع البيت بعد الطواف من المستجار الثالث ان يكون آخر عهده
به وضع اليد على الباب الرابع الشرب من زمزم الخامس ان يقول
في حال خروجه من المسجد آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون
الى ربنا راغبون الى ربنا راجعون السادس الخروج من باب الحناطين
بازاء الركن الشامي السابع السجود عند الباب مستقبل الكعبة مطيلا
للسجود والدعاء فيه الثامن الوقوف بعد السجود مستقبلا للكعبة
التاسع ان يكون آخر كلامه في هذا الوقوف اللهم اني انقلب

على أنه لا إله إلا الله العاشر عدم خروج من مكة من غير داع للإتيان بما أن

بلغ مسافة القصر ولا يحتاج إلى إحرام ما لم يمض شهر الحادي عشر حلق

الله سبحانه عند انصرافه أن يرزقه العود رزقنا الله ذلك بمنه وكرمه الفصل

ينبغي أن يختم الحاج حجه بالورود إلى المدينة المشرفة لزيارة النبي صلى الله

عليه وآله وأئمة البقيع والزهراء سلام الله عليهم أجمعين وآداب ذلك

اثنى عشر الأول الغسل لدخول المدينة الثاني الغسل لدخول المسجد الثالث

لزيارة النبي صلى الله عليه وآله الرابع الدخول إلى المسجد من باب جبرئيل

عليه السلام الخامس صلاة تحية المسجد قبل زيارته صلى الله عليه وآله

السابع زيارته صلى الله عليه وآله أولا مستقبلا حجرته الشريفة مما يلي

الرأس الثامن زيارته صلى الله عليه وآله ثانيا من جانب الحجرة القبلي مع

مستقبلا وجه المعظم صلى الله عليه وآله مستدبرا للقبلة التاسع

استقبال القبلة بعد الفراغ من الزيارة داعيا العاشر زيارة فاطمة

الزهراء سلام الله عليها في الروضة وبيتها والبقيع الحادي عشر

زيارة بقية الأئمة سلام الله عليهم الثاني عشر الإكثار من الصلاة

في المسجد خصوصا في الروضة منه ولنختم هذه الرسالة بآداب

زيارة الائمة سلام الله عليهم اجمعين وتلك الاداب اثنى عشر الاول
الغسل قبل الدخول الثانى الدخول بخضوع وخشوع الثالث الكون على
طهارة من الحدثين الرابع لبس ثياب طاهرة نظيفة جدد الخامس الوقوف
على باب القبة المقدسة داعيا مستاذنا بالماثور فان وجد رقة و
خشوعا دخل والا تحرّى منها حصولها السادس الوقوف عند الضريح
المقدس ملاصقا له او قريبا ملاصق فليس من الاداب البعد عنه كما
ظن السابع استقبال وجهه عليه السلام مستدبرا للقبلة حال الزيارة
الثامن تقبيل الضريح المقدس اما تقبيل الاعتاب فقال شيخنا الشهيد
انه لم يقف فيه على نص يعتد به ولكن عليه الامامية ولو سجد الزائر
ونوى الشكر لله تعالى على بلوغه تلك البقعة كان اولى انتهى كلامه
رحمه الله التاسع وضع خده الايمن عليه عند الفراغ من الزيارة
داعيا متضرعا ثم وضع الخد الايسر عليه سائلا من الله بحقه وحق
القران ان يجعله من اهل شفاعته العاشر صلوة ركعتى الزيارة
عند الرأس مستقبلا للقبلة والضريح المقدس بشرط عدم استدبارها
ويدعو بعدهما بالماثور ويقرء شيئا من القران ويهديه الى صاحب

الضريح عليه السلام الحادى عشر الوداع بالمأثور ثم الخروج قهقرى حتى يتوارى عن الضريح الثانى عشر اكرام خدام تلك البقعة المقدسة وستة تها وتعظيمهم واحترامهم فان ذلك راجع الى تعظيم صاحب

البقعة سلام الله عليه

وآبائه الطاهرين

تمت بعون الله

وحسن توفيقه

م م م

م م

م